مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة1 المجلد(19) – العدد (39) (ديسمبر، 2018) - ص 47-64
ISSN 1111-5149 /E.ISSN 2430-2588

تحديات و متطلبات تحقيق الرقابة الشرعية الفعّالة

في المصارف الإسلامية بالإشارة إلى تجارب دولية

The challenges and requirements of achieving effective Shari'a supervision in Islamic banks - With reference to international experiences -

مطاي عبد القادر[1]، جامعة الشلف،profmettai@gmail.com

تاريخ الاستلام 08-06-2018 **تاريخ القبول17-12- 2018**

ملخص:

تناقش الدراسة مسألة الرقابة الشرعية الفعّالة في المصارف الإسلامية، وذلك بهدف تحقيق الاهداف الرئيسية التالية: الأول هو الالتفات الى مسألة الرقابة و سبل تفعيلها وأهميتها بالنسبة للمصرف الاسلامي، والثاني هو لتحديد تحديات تطبيق الرقابة الشرعية في المؤسسات المصرفية الاسلامية ومدى مساهمتها في خلق التنافسية والإلتزام، و قد توصلنا من خلال هذا البحث الى ضرورة إعادة النظر في تشكيل هيئة الرقابة الشرعية، وتشكيلتها المالية والإدارية ، لتشمل إضافة إلى علماء الدين و الفقهاء علماء الاقتصاد والمالية و الصيرفة والقانون لهم اهتمام بالدراسات الاقتصادية الإسلامية، وأن يكون لها الاستقلال الكامل في إبداء آرائها دون ممارسة ضغط من أي جهة.

الكلمات المفتاحية: الرقابة الشرعية ، المصارف الاسلامية ،أدوات الرقابة الشرعية، فعالية الرقابة الشرعية، المعاملات المالية الاسلامية.

Abstract:

The study discusses the issue of effective Shari'a supervision in Islamic banks, with the aim of achieving the following main objectives: The first is to pay attention to the issue of supervision and ways of activating it and its importance for the Islamic Bank. The second is to identify the challenges of applying Sharia supervision in Islamic banking institutions We have reached through this research the need to reconsider the formation of the Shari'a Supervisory Board and its financial and administrative structure to include with the legalists economic, financial, banking and law scholars who have an interest in Islamic economic studies, It shall have full independence in expressing its views without exerting pressure from any party.

Keywords: Shari'a Supervisory, Islamic Banks, Shari'a Supervisory Instruments, Shari'a Supervisory Effectiveness, Islamic Financial Transactions.

[1]- **مطاي عبد القادر، جامعة الشلف** profmettai@gmail.com

1. مقدمة :

تعد تجربة المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية تجربة جديرة بالاهتمام لأنها تعمل على تلبية رغبات المسلمين في مختلف انحاء العالم حيث ظهرت هذه المصارف لتحقق الوجود العملي للاقتصاد الإسلامي وتكون إحدى أدواته الفعالة من الوجهة النقدية و المالية ، و لتفعيل مدى انتشار هذه المنظومة كان لا بد من وجود نظام رقابي شرعي يكفل لها المشروعية الشرعية ، و كذا سلامة الوسائل والأدوات المستخدمة لتحقيق غايات الاقتصاد الاسلامي في الجانب المالي و المصرفي فظهرت الحاجة إلى ضرورة وجود نظام فعال للرقابة الشرعية يعمل على إضفاء الصفة الشرعية لمنتجات الصيرفة الاسلامية .

2. مشكلة البحث: نحاول من خلال هذه الورقة البحثية الاجابة على التساؤل التالي: ما هي متطلبات و تحديات تحقيق الرقابة الشرعية الفعالة بالمصارف الاسلامية ؟ و الاجابة قمنا بعرض تجارب دولية فيما يخص هيئات الرقابة الشرعية المتواجدة بها مع اهم الادوار التي تقوم بها.

3. **فرضيات البحث:** كفرضية عامة للبحث يمكن القول أن أهم هذه التحديات والمتطلبات تتمثل في إشكالية تعدد الفتاوى بين مختلف هيئات الفتوى في المصارف الإسلامية ، مما يستلزم توحيدها على مستوى المنظومة المصرفية الاسلامية الأمر الذي يؤدي إلى زيادة ثقة المتعاملين بمختلف أطيافهم بهذه المعاملات .

4. **منهج وأدوات البحث:** اعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج الاستنباطي بأداته الوصف و التحليل كما اعتمدنا في هذه الدراسة على مجموعة من الأدوات وهي:

- المسح المكتبي وذلك بهدف التعرف المراجع و البحوث و الدراسات التي لها صلة بموضوع بحثنا، و نظرا لحداثة البحث فإن معظم المراجع المعتمدة هي عبارة عن بحوث و دراسات نشرت في دوريات متخصصة أو قدمت في شكل أورق بحث في الملتقيات العلمية ، و كذا الدراسات و البحوث على شبكة الانترنت.

5. **أهمية البحث:** لقد اضحت بالفعل الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية مع مرور الوقت و بفضل التصويبات المستمرة من طرف هيئات الرقابة فناً علمياً له أصوله وآلياته وفنياته المتداخلة بين المراجعة المحاسبية و مبادئ التدقيق المتعارف عليها و الضوابط الشرعية ، وهي في مُجمل مضامينها تنطلق بالضرورة من أصول القواعد والضوابط الشرعية ، كما أن أساليب و نظم هذه الرقابة تعتبر بمثابة المحدد الرئيسي للأطر التنظيمية والآليات المُنتهجة في عملية التدقيق و المراجعة ، بما يضمن و يعزز من قدرة المصارف الاسلامية على اتخاذ القرارات الكفيلة بحماية أصولها ومجابهة مختلف المخاطر والتحديات التي

تواجهها ، على اعتبار أن أدوات ووسائل وأساليب المعاملات المصرفية الإسلامية تمتاز بالتنوع و التطور وفق مقتضيات الساحة الاقتصادية مع الاخذ بعين الاعتبار الضوابط الشرعية .

6. **أهداف البحث**: من خلال هذه الورقة البحثية نود تسليط الضوء على نظام الرقابة الشرعية الفعّال من حيث كيفية تحقيقه في المصارف الاسلامية و كذا من حيث أنه حان الوقت المناسب للعمل به في ظل المستجدات المصرفية الراهنة التي تتميز بالتعقيد و التحولات السريعة ، لذا أضحى من الضروري على هذه المصارف تطوير انظمتها الرقابية حتى تستطيع الحفاظ على مكانتها في السوق المصرفية العالمية .

7. **محاور البحث :** نناقش هذا الموضوع من الزوايا التالية:

المحور الاول : نظرة تاريخية عن الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية : بدأت الرقابة الشرعية بشكل مستشار شرعي في بنك دبي الإسلامي، وبيت التمويل الكويتي، وكان المستشار يختار من العلماء المعروفين، دون التدقيق في تخصصه في فقه المعاملات وما يليه من علوم مساعدة أصولية و فرعية ، وما زالت بعض المصارف الإسلامية كذلك.

ومن خلال التجربة نشأت الحاجة إلى تفضيل المتخصصين في فقه المعاملات مع الإلمام بالعمل المصرفي ، باعتبار أن الحكم على الشيء فرع عن تصوره ، وأن الفتوى كما تحتاج لمعرفة الحكم الشرعي تحتاج لفقه الواقعة ، ومن هنا نشأت الحاجة إلى تعيين أفراد ذوي تخصصات قانونية و/أو اقتصادية ممن لهم إلمام بالشريعة الإسلامية في هيئات الرقابة ، حتى يتكامل العلم الشرعي مع فقه الواقع.

وهذا التزاوج أوضح ما يكون في التجربة السودانية على مستوى هيئات الرقابة الشرعية الفرعية ، وعلى مستوى الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية ، ثم جاءت هيئة معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية فنصت في معيار الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية رقم (1) تحت عنوان تعيين هيئة الرقابة الشرعية وتكوينها وتقريرها على ما يلي(محمد عبد الغفار الشريف، 2011، ص07) :

– هيئة الرقابة الشرعية جهاز مستقل من الفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات ، ويجوز أن يكون أحد الأعضاء من غير الفقهاء على أن يكون من المتخصصين في مجال المؤسسات المالية الإسلامية ، وله إلمام بفقه المعاملات.

– يجب أن تتكون هيئة الرقابة الشرعية من ثلاث أعضاء على الأقل، كما يمكنها الاستعانة بمختصين في إدارة الأعمال و / أو الاقتصاد و / أو القانون و / أو

المحاسبة وغيرهم.

تعتبر تجربة إدارة الفتوى والبحوث في صورتها المستقلة تجربة سودانية وقد يكون من المفيد أن نثبتها كما وردت في وثائق المؤسسة التي أخذت بها ، وهي بنك التضامن الإسلامي بالخرطوم ، والفلسفة الأساسية من وراء إنشاء مؤسسة للفتوى على هذا النحو هو محاولة القضاء على الفجوة بين فقه الحكم الشرعي و الواقع الاقتصادي عموماً ، والمصرفي على وجه الخصوص.

ومن التطورات الإيجابية في الرقابة الشرعية إحساس المؤسسات المالية الإسلامية بالحاجة إلى رقابة مركزية ، تمثل درجة أعلى ومرجعية متخصصة لتوحيد نمط العمل المصرفي سواء في كل قطر على حدى ، أو على المستوى العام ، وتحول هذا الإحساس إلى سعي جاد أنتج أنماطاً من الرقابة المركزية ، منها الهيئة العليا للرقابة الشرعية للاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية التي تهدف إلى:

- تجميع الخبرات التي تكونت لدى المصارف الإسلامية التي انتشرت سريعاً بدعم إيجابياتها وتفادي سلبياتها.

- توحيد الخيارات الفقهية كلما كان ذلك ممكناً.

- تنسيق الجهود لتطوير الفقه المصرفي و تفعيله في صورة صيغ تمويلية وأدوات مالية.

- تلبية المصالح المشروعة للأمة الإسلامية.

عقدت هذه الهيئة إجتماعها التمهيدي في بنك دبي الإسلامي في 12 – 4/13/ 1983، وتلاه الاجتماع الثاني بعد عام في 22 – 24/ 3/ 1984 بإسلام آباد – باكستان، والثالث بالقاهرة في آخر عام 1984، ثم تابعت اجتماعاتها الدورية ، ناقشت الهيئة قضايا عملية غاية في الأهمية ، وأصدرت عدداً من الفتاوى فيما عرض عليها من الأعمال ، ووضعت لائحة إجرائية لاجتماعاتها وتنظيم إصدار قراراتها ، غير أن النجاح الأكبر في مثل هذه الأعمال يقتضي الاستمرارية والمتابعة للأعمال الشيء الذي لم يكن يتوافر لهذه الهيئة.

ثم ظهرت الهيئة الشرعية الموحدة للبركة لها أمانة عامة موسعة ، تجمع إلى جانب التخصصات الشرعية التخصصات الاقتصادية والمصرفية ، وهي من أنشط الأمانات العامة من حيث عقد المؤتمرات والندوات المصرفية الأخرى التي تتناول القضايا المصرفية الإسلامية ، وهي من أنشط الأمانات الأخرى إنتاجاً في الفتاوى والقرارات والدراسات والأبحاث ، ومن أكثرها نشراً ، فهي مثال يحتذى به.

ثم أنشأت اللجنة الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية تقوم بمراجعة وإجازة الدراسات الشرعية الممهدة لإصدار معايير المراجعة والمحاسبة والأخلاقيات ، كما تعمل على مراجعة هذه المعايير عند إعدادها بوساطة مجلس المعايير ولجانه ، وفي عام 1999 تم رفع هذه اللجنة إلى

مجلس شرعي يوازي مجلس المعايير، ويقوم المجلس بذات الأغراض التي كانت تقوم بها اللجنة ، وللمجلس ثلاث لجان متخصصة تمهد له الدراسات المطلوبة ، وتمثل الأمانة العامة لهيئة معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية أمانة المجلس الشرعي ، وقد عين فقيه في الأمانة العامة ليتولى الإشراف على أعمال المجلس(محمد عبد الغفار الشريف، 2011، ص9).

المحور الثاني: مفهوم الرقابة الشرعية: إن تعريف الرقابة الشرعية هو موضع خلاف بين الفقهاء حيث اختلفوا في تقديم تعريف موحد و شامل للرقابة الشرعية الخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية من حيث الألفاظ التي تعبر عن حقيقتها بالرغم من اتفاقهم من حيث المضمون و المعنى المراد ، نقدم في هذا الصدد التعاريف التالية:

الرقابة الشرعية هي " متابعة وفحص وتحليل كافة الأعمال والتصرفات والسلوكيات التي يقوم بها الأفراد و الجماعات و المؤسسات و الوحدات و غيرها ، للتأكد من أنها تتم وفقا لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية وذلك باستخدام الوسائل والأساليب الملائمة و المشروعة و بيان المخالفات و الأخطاء وتصويبها فورا وتقديم التقارير إلى الجهات المعنية متضمنة الملاحظات والنصائح والإرشادات وسبل التطوير إلى الأفضل"(حسن يوسف داود، 1996، ص 15).

عرّفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الرقابة الشرعية بأنها: "جهاز مستقل من الفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات و يجوز أن يكون أحد الأعضاء من غير الفقهاء على أن يكون من المتخصصين في مجال المؤسسات المالية الإسلامية وله إلمام بفقه المعاملات ويعهد لهيئة الرقابة توجيه نشاطات المؤسسة ومراقبتها والإشراف عليها للتأكد من التزامها بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وتكون فتواها وقراراتها ملزمة للمؤسسة"(هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 2004، البند2) .

نستخلص من هذه التعاريف انها تهتم بمايلي :

- بالجانب الوظيفي و العملي للرقابة الشرعية كما تركز على الأهداف و الغايات التي تسعى المؤسسات المالية و المصرفية الاسلامية إلى بلوغها و تحقيقها للحفاظ على مكانتها و تعزيزها في السوق المصرفية العالمية.

- بالرقابة الشرعية من حيث كونها الإجراءات و الأساليب الفقهية و العملية و الموضوعية ، كما تركز على مختلف الخطوات التي يتعين و يستلزم إجراؤها للقيام بهذه العملية المعقدة و المهمة.

- بالأجهزة التي تقوم بالرقابة وتتولى المراجعة والفحص والمتابعة وجمع المعلومات وتحليل النتائج.

- بالمقومات العلمية و العملية لأعضاء هيئة المراقبة الشرعية.

المحور الثالث: مهام الرقابة الشرعية : تضطلع الرقابة الشرعية بالمهام التالية:

- تعتبر الرقابة الشرعية أحد أجهزة المصرف الإسلامي التي تحميه من مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية الغراء من خلال ممارساته لأعماله وتقدم له الحلول الشرعية بما يضفي عليها الصبغة الشرعية.

- الإفتاء: قيام الهيئة بوضع منهجية للإفتاء الخاصة بكل أعمال المصرف .

- مراقبة الأعمال المزمع القيام بها: أي قبل البدء في العمل وهو ما يعرف بالرقابة السابقة وأثناء العمل وهو ما يعرف بالرقابة المتزامنة وبعد انتهاء العمل وهو ما يعرف بالرقابة السابقة.

- متابعة وفحص وتحليل و التدقيق في كافة الأعمال والتصرفات والسلوكيات التي يقوم بها الأفراد والجماعات والمؤسسات والوحدات وغيرها المتعلقة بالمصرف الاسلامي للتأكد من أنها تتم وفقا لأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية ، وذلك باستخدام الوسائل والأساليب الملائمة و المشروعة ، مع بيان المخالفات والأخطاء وتصويبها فورا ، ورفع وتقديم التقارير إلى الجهات المعنية متضمنة الملاحظات والنصائح والإرشادات وطرق التطوير إلى الأفضل(البعلي عبد الحميد محمود، 1991، ص213) .

- وضع خطة لتدقيق المستندات والنماذج والإجراءات اللازمة للتدقيق والتنفيذ بشكل يتلاءم مع المتطلبات الشرعية, بحيث يشمل كافة الأنشطة .

- التحقق من تنفيذ الفتاوى الصادرة عن جهة الاختصاص وإيجاد البدائل والصيغ المشروعة لأية أعمال تخالف الأحكام الشرعية(حسن يوسف داود، 2011، ص 15).

- توجيه نشاطات و منتجات المصارف الاسلامية ومراقبتها والإشراف عليها للتأكد من التزامها بأحكام وقواعد الشريعة الإسلامية.

- مراجعة النشاطات المصرفية التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية للتأكد من مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية ومتابعة العمليات المصرفية وبيان المخالفات إن وجدت واقتراح الحلول المناسبة لتصويبها.

- القيام بعمليات المراجعة: تعتبر عمليات المراجعة من أهم ما تقوم به هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية ، وتعرف بعمليات الرقابة اللاحقة ، وهي تشمل مراجعة كل الأعمال والعمليات والعقود والملفات والنظم واللوائح والتعليمات، كما تشمل تدقيق الميزانية ومراجعة الحسابات الختامية ومراجعة الفتاوى السابقة ، وتهدف هذه العملية إلى التحقق من أمرين(محمد أمين علي القطانن، 2011، ص24) :

الأول: أن ما قامت إدارة المصرف بتنفيذه من أعمال لم يسبق عرضها على الرقابة الشرعية يوافق أحكام الشريعة الإسلامية.

الثاني: أن ما قامت به إدارة المصرف من أعمال سبق عرضها على الهيئة قد تم تنفيذها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

المحور الرابع : كيف تتحقق فعّالية الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية: لكي تتحقق فعّالية الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية ومن ثم تحقيق الأهداف المنشودة فإنه يجب أن تراعي المتطلبات التالية:

- ملاءمة النظام الرقابي مع بيئة العمل المصرفي الاسلامي : بمعنى أن يتلاءم النظام الرقابي مع طبيعة الأنشطة التي تقوم بها المصارف الاسلامية وبالتالي لابد أن يكون متلائماً مع سمات وخصائص كل منها وإلا فقد جوهره وأصبح غير قادر على تحقيق الأهداف.

- مرونة النظام الرقابي : بمعني أن النظام الرقابي وضع للتأكد من أن النتائج الفعلية للأداء المصرفي تتطابق مع الأهداف المخططة أو المتوقعة من قبل و هو ينظر دائماً إلى الحاضر ويتنبأ بما سيكون عليه هذا المستقبل وبالتالي يضع معاييره على هذا الأساس ، ولذلك لابد أن يتسم النظام الرقابي بالمرونة و القابلية للتعديل ، وإلا أصبح عاجزاً عن مواجهة ما يطرأ على ظروف التنفيذ من تطورات وتغيرات أو على ما يستجد من أمور عند التخطيط أو عند وضع المعايير الرقابية.

ومرونة النظام الرقابي تعني أن المعايير الموضوعة وكذلك الأساليب المزمع إتباعها قابلة للتلاؤم والتكيف مع ظروف العمل المصرفي الاسلامي أو التنفيذ للصيغ التمويلية بكفاءة وفق ما تقتضيه ضوابط الشريعة الاسلامية.

- الاقتصاد في نفقات تطبيق النظام الرقابي : بمعنى الاقتصاد في نفقات التنفيذ أي اكتشاف الأخطاء أو الانحرافات التي يترتب عليها أي زيادة في التكاليف عما هو مخطط أو متوقع له ، والنظام الرقابي الذي يكلف الإدارة المصرفية مبالغ طائلة يكون نظاماً فاشلا وبالتالي فإن تكلفة النظام الرقابي الفعال يجب أن تقل عن الوفورات المالية التي يحققها ذلك النظام عند تطبيقه.

- كفاءة النظام الرقابي : تقاس كفاءة النظام الرقابي بمدى قدرته على مسايرة التنفيذ الفعلي لأداء المصرف ولذلك كلما كانت الفترة الزمنية الواقعة بين تنفيذ الأداء وبين أعمال النظام الرقابي قصيرة كلما أمكن ذلك من سرعة اكتشاف الأخطاء والانحرافات قبل تفاقمها وهذا يكون قبل وقوعها ومعرفة أسبابها أو العوامل التي أدت إليها مما يساعد على مواجهتها قبل وقوعها أو قبل أن تحدث آثارها السلبية في مسار التنفيذ ، وذلك على عكس ما إذا تمت الرقابة بعد تنفيذ الأداء بفترة طويلة.

- الموضوعية :أي كلما كان النظام الرقابي أكثر موضوعية كلما كان نظاماً دقيقاً وقادراً على أن يؤتي ثماره المرجوة أو يحقق أهدافه المنشودة بكفاءة وفعالية ولكي يكون النظام الرقابي موضوعياً يجب أن يؤسس على أحكام واقعية لا على أحكام شخصية وتقريبية ، و الأحكام الواقعية والموضوعية تعني أن تكون المقاييس أو

المعايير الرقابية المستخدمة لقياس ومتابعة النتائج الفعلية للتنفيذ مقاييس ومعايير كمية ونوعية بقدر المستطاع تتوافر فيها الدقة العلمية و الملاءمة العملية ، إن المصارف الإسلامية تحتاج إلى نظام الرقابة والإشراف التي تتمتع بالموضوعية والاستقلالية ، فالهيئة يجب أن تلتزم وتتأكد من أن عمليات المصرف مطابقة لأحكام الشريعة ومحققة لمقاصد الشريعة الاسلامية ، كما يجب عدم وجود أي شكوك في استقلالية وموضوعية الهيئة لأنها قد تثير ثقة المودعين والمتعاملين مع المصارف الإسلامية ، وذلك لأن غياب استقلالية الهيئة سيثير الشكوك للمتعاملين بالمصارف الإسلامية وهذا قد يؤدي إلى الشك في نسبة حل وحرمة عمليات المصرف(Faris Mahmoud Abomouamer, 1989, p453) ، وبناءا على ذلك عملية "أسلمه" المنتجات التقليدية التي تجري بشكل واسع لدى المصرف الإسلامي قد يثير الشكوك لموضوعية واستقلالية الهيئة ولا بد من حل أو بيان هذا الأمر.

- كفاءة و خبرة الاطارات المنفذة للنظام الرقابي : لنجاح هذا النظام لا بد أن تتولاه عناصر تتسم بالثقة والأمانة وتؤسس أحكامها على أسس واقعية و موضوعية ، و أن تكون ملمة بالضوابط الشرعية كفقه المعاملات إضافة إلى ذلك فإن هذه العناصر يجب أن تكون واعية ومدركة للمهمة التي تباشرها من حيث : نوعية الأعمال محل الرقابة – عناصر الرقابة – معايير الرقابة – أهداف الرقابة ، وأن تكون متسمة بقدر من اللياقة ، المرونة ، الفطانة و الذكاء مع الخاضعين للرقابة لا أن تكون متسمة بالتسلط وحب الظهور .

الشكل التالي : يبين نموذج عن نظام الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الاسلامية

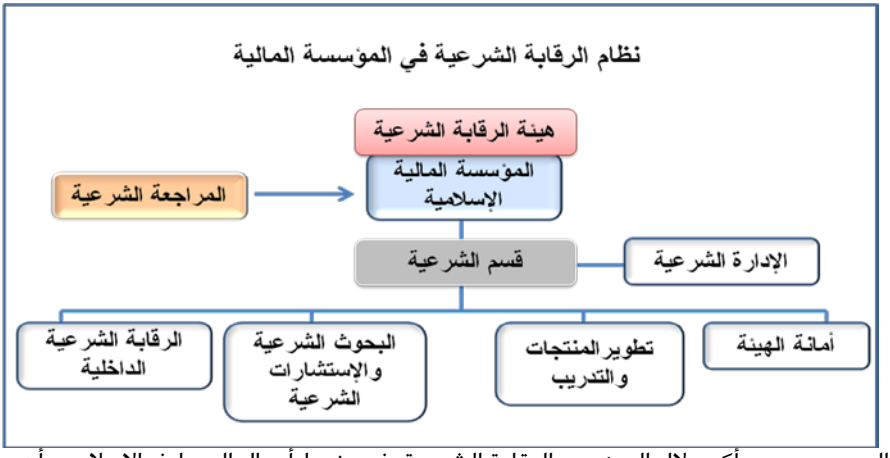

المصدر : محمد أكرم لال الدين دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال المصارف الإسلامي أهميتها، شروطها، وطريقة عملها- منظمة المؤتمر الاسلامي – مجمع الفقه الاسلامي الدولي- الدورة التاسعة عشرة إمارة الشارقة دولة الإمارات العربية المتحدة ، ص 19.

المحور الخامس :أهمية الرقابة الشرعية : تعتبر الرقابة الشرعية من أهم الأجهزة الرقابية المستحدثة في المؤسسات المالية الاسلامية كما تعتبر الأساس الذي يعتمد عليه الكثير من المتعاملين مع هذه المؤسسات لمعرفة مدى إلتزام تلك المؤسسات بالأحكام الشرعية ، كما أنها تعتبر ذات أهمية بالغة للمصارف الإسلامية لعديد العوامل من أبرزها:

- أن الأساس الذي قامت عليه المصارف الإسلامية هو تقديم البديل الشرعي للمصارف الربوية ، ولا يخفى على أحد أن الرقابة الشرعية ضرورة حيوية للمصارف الإسلامية ، فهي الجهة التي تراقب وترصد سير عملها وإلتزامها وتطبيقها في معاملاتها للأحكام الشرعية(حمزة عبد الكريم حماد، 2004 ، ص 25).

- عدم الإحاطة بقواعد المعاملات الإسلامية من قبل جميع العاملين في المصارف الإسلامية في الوقت الذي تعقدت فيه الصور التجارية ، وانتشرت أنواع جديدة من المعاملات التجارية كبطاقات الائتمان ، والحسابات بأنواعها ، والتجارة الإلكترونية التي لا يوجد لها أحكام في المصادر الفقهية القديمة ، وإن وجدت الأحكام فإن المصرفيين القائمين على النشاط المصرفي غير مؤهلين للكشف عنها بأنفسهم(أحمد عبد العفو مصطفى العليات، 2006، ص49).

- تحتاج العمليات المصرفية في الاستثمار والتمويل إلى رأي من هيئة الفتوى نظرا لتميز هذه العمليات بالتغير وعدم التكرار مع كل حالة أو عملية أو مشروع يموله المصرف ، ومن ثم فالعاملون في النشاط الاستثماري يجب أن يكونوا على اتصال مستمر مع الرقابة الشرعية لأنهم دائما بحاجة إلى الفتوى في بعض الأمور و التعقيدات المالية التي تواجههم أثناء عملهم.

- إن وجود الرقابة الشرعية في المصرف يُعطي المصرف الصبغة الشرعية كما يُعطي وجودها ارتياحا لدى جمهور المتعاملين مع المصرف(مجلة اضاءات مالية و مصرفية، 2012، ص05).

المحور السادس: إجراءات الرقابة الشرعية فى المصارف الإسلامية : تتمثل هذه الإجراءات فيما يلي(حسين حسين شحاتة - الرقــابة الشرعية فى المصارف الإسلامية ، www.darelmashora.com) :

- تحديد الهدف الاستراتيجى والأهداف الفرعية للرقابة الشرعية .

- وضع تخطيط سليم يتضمن السياسات والبرامج التى تسير عليها الهيئة فى أعمال الرقابة ويدخل فى نطاق ذلك تحديد سياسات الرقابة الشرعية وكذا تخطيط اجتماعات هيئة الرقابة الشرعية الدورية و كذا تخطيط عمل المراقب الشرعى و عمل معاوني المراقب الشرعى (المدققون الشرعيون) خلال السنة المالية .

- وضع برامج الرقابة الشرعية للمراقب الشرعى وللمدققين يتضمن برنامج مراقبة الأنشطة حسب قطاعات وإدارات وأقسام المصرف الإسلامى و كذا برنامج زمنى يتضمن توقيت عملية الرقابة .

- تجديد أساليب الرقابة الشرعية وأدلة الإثبات التي يجب الاعتماد عليها فى عملية الرقابة الشرعية .

- إعداد تقارير الرقابة الشرعية وإرسالها إلى المعنيين بالأمر والتى تتضمن العمليات التى تمت مراجعتها شرعياً وكذا الملاحظات التى ظهرت أثناء عملية المراجعة ، وكذا التوصيات والإرشادات والنصائح الواجبة لمعالجة المخالفات والأخطاء او أى معلومات أخرى قد تكون مفيدة لمستخدمى هذه التقارير .

- عقد اجتماعات دورية بين المراقب الشرعى والمدققين لمتابعة سير العمل وتطويره إلى الأحسن وأخرى بين المراقب الشرعى وبين المدير العام والمديرين التنفيذيين لتسوية الملاحظات التى لم تسوَ بعد ولمعالجة المشاكل القائمة .

- عقد حلقات نقاش أو ندوات أو محاضرات مع أعضاء هيئة الرقابة الشرعية للإطلاع على الفتاوى المستحدثة فى مجال المعاملات المالية والمصرفية .

- التحضير لحضور اجتماعات لجان المراجعة الداخلية والخارجية وحضور اجتماعات مجلس الإدارة إذا وجهت الدعوة إليه وكذلك حضور اجتماعات الجمعية العامة .

المحور السابع: التحديات التى تواجه الرقابة الشرعية الفعّالة: هناك مجموعة من التحديات التي تواجه الرقابة الشرعية الفعالة في المصارف الاسلامية نوجزها في مايلي:

- نقص الخبرة و المعرفة العلمية في مجالات المالية لعلماء الشريعة و المراقبين الشرعيين(محمد أكرم لال الدين، 2009، ص44) ، مما يؤدي إلى إثارة الشكوك حول ما إذا كانت القرارات الصادرة عن هيئات الرقابة الشرعية لها أساس قوي بما فيها فهم كافي و شافي للمسائل الناتجة عن تعقد العمليات المصرفية وعن المنتجات وكيفية إدارتها والأهداف والآثار المترتبة عنها أو أن القرار كان مجرد فتوى ناشئة من دراسة نظرية للمسائل الفقهية.

- قلة الشفافية من قبل المصارف الاسلامية مما يصعب تحري العمليات الحقيقية الجارية في المصارف والقيام بالبحوث الدقيقة و بذا قررت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية أنه "يحق لهيئة الرقابة الشرعية الإطلاع الكامل وبدون قيود على جميع السجلات و المعاملات و المعلومات من جميع المصادر المتوفرة بما في ذلك الرجوع إلى المستشارين المهنيين وموظفي المؤسسة ذو الصلة"(هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 2004، البند 3) ، و لذا لا بد للمصرف تقديم كل المعلومات المهمة التي لها تأثير في قرارات الهيئة.

- التطور السريع في المعاملات الاقتصادية التي يغلب عليها الطابع الربوي و القوانين الوضعية التي تحكمها وبين الاستنباطات الفقهية التي يجب أن تجاري الأحداث المتطورة ، كبطاقات الائتمان والحسابات بأنواعها، والتجارة الإلكترونية و البنوك الالكترونية و الهندسة المالية و مختلف منتجاتها التي لا يوجد لها أحكام في المصادر الفقهية القديمة.

- أن الأساس الذي قامت عليه المصارف الإسلامية المعاصرة هو تقديم البديل الشرعي للمصارف الربوية ، كما لا يخفى على أحد أن الرقابة الشرعية ضرورة حيوية للمصارف الإسلامية فهي الجهة التي تراقب وترصد سير عملها و مدى إلتزامها وتطبيقها في معاملاتها للأحكام الشرعية(حمزة عبد الكريم حماد، 2004، ص 25).

- تباطئ في تطبيق قرارات الهيئة من قبل إدارة المصرف وهذا الأمر سيؤدي إلى استمرار وجود المخالفات الشرعية والاعتياد عليها من قبل الموظفين ، وسيقودنا في نهاية الأمر إلى رقابة شرعية صورية لا معنى لها كما يمكن ان تمارس إدارة المصرف ضغوطات على الهيئة لإباحة بعض التصرفات(حماد حمزة عبد الكريم، 2009، ص22).

- إشكالية تعدد الفتاوى بين هيئات الفتوى في المصارف الإسلامية : مما يستلزم وجوب توحيدها على مستوى المنظومة المصرفية الاسلامية الأمر الذي يؤدي إلى زيادة ثقة المتعاملين بمختلف اطيافهم لهذه المعاملات .

- تحديات العولمة المالية وتأثيراتها على الساحة المحلية و الاقليمية ، الامر الذي يؤدي إلى وجود تحديات مالية بالنسبة للمصارف الإسلامية أكثر صعوبة من التحديات التي تواجهها المؤسسات المصرفية الاخرى ، نظراً لطبيعة البيئة المصرفية العالمية التي تعمل فيها التي تتميز بمعاملاته الربوية .

- التحديات القانونية و التشريعية التي تواجه عمل المصارف الإسلامية ، فمعظم القوانين المالية و المصرفية قد وضعت في البلدان العربية والإسلامية وفق النمط المصرفي التقليدي وتحتوى أحكاماً لا تتناسب و طبيعة المصرفية الاسلامية.

- فجوة المعرفة القائمة في الصناعة المالية الاسلامية ، بين العاملين في المصارف وعلماء الشريعة في الأمور الشرعية والمصرفية على حدا سواء ، كما أن مبادرة العلماء إلى معرفة طبيعة عمليات المصرفية التقليدية الحديثة لا يكفي لجعل سير المصارف على النهج الشرعي بشكل كلي بل يحتاج إلى دعم و فهم من الممارسين والعاملين فيها(لجنة من الأساتذة الخبراء الإقتصاديين و الشرعيين و المصرفيين، 1996، ص18).

- ارتفاع حجم المنتجات المالية الاسلامية وتنوع أدوات الاستثمار فيها و نطاقها العالمي ، مما يتطلب كوادر تتميز بمؤهلات علمية ذات كفاءة عالية تستطيع تطوير وابتكار أدوات استثمارية جديدة ومتنوعة بما لا يتعارض و مبادئ الشريعة الإسلامية.

المحور الثامن : تجارب دولية: نتطرق الى تجربتي كل من :

أولا: التجربة السودانية : صدر قرار من البنك المركزي السوداني بتاريخ 01/15/ 1991بأسلمة الجهاز المصرفي الذي أدى إلزام المصارف العاملة في السودان إلى التعامل وفق صيغ التمويل الاسلامي ، كما ألزمها بضرورة إنشاء داخل كل مصرف هيئة للرقابة الشرعية .

عرّف البنك المركزي السوداني الرقابة الشرعية بأنها فحص واختبار مدي إلتزام المؤسسة بأحكام الشريعة الإسلامية فى جميع أنشطتها، ويشمل ذلك فحص العقود والاتفاقيات والسياسات والمنتجات والمعاملات والقوائم المالية و التقارير، ووفقاً لهذا يحق لهيئة الرقابة الشرعية الاطلاع على كافة الاعمال والمستندات والدفاتر والسجلات والمعاملات التى أجرتها المؤسسة الإسلامية للتوصل إلى مدى اتساقها مع الاحكام الشرعية ، ولذلك وجب على أن يكون لكل مصرف إسلامي هيئة للرقابة الشرعية ، تتعاون مع إدارات وأجهزة المصرف المختلفة لأداء المهمة المذكورة أعلاه.

1.الهيئة العليا للرقابة الشرعية بالسودان:انشأ بنك السودان المركزي الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية المصرفية كأول هيئة رقابة شرعية فى العالم الاسلامي ، يهدف البنك المركزي من وراء ذلك إلى تكامل الجهود بينه وبين هذه الهيئة لتطوير العمل المصرفي الاسلامي ، كما أن هذه الهيئة مستقلة فى أدائها للمهام الموكلة إليها، ولكنها تعمل بالتنسيق والتعاون مع بنك السودان المركزي، كما أن إدارات البنك المتخصصة تعمل على التنفيذ الفعلي و العملي لفتاوى الهيئة و قراراتها.

تم إنشاءها في 03/02/ 1992م كهيئة مستقلة متخصصة تهدف الى مراقبة ومتابعة مدي التزام المصارف والمؤسسات المالية بما فيها بنك السودان المركزي بتطبيق الصيغ الاسلامية فى المعاملات وإصدار الفتاوى والأحكام فيما يعرض عليها من مشاكل كما انه منوط بها الاجتهاد لاستنباط صيغ وأدوات مالية اسلامية لتلبية حاجات المجتمع فى التمويل ، و في عام 2003 تم التعديل على بعض اختصاصات الهيئة وفقا لقانون تنظيم العمل المصرفي.

وفى إطار الأهداف المنوط القيام بها فقد أصدرت الهيئة عبر البنك المركزي العديد من الفتاوى والمنشورات التى تهدف الى ضمان شرعية التعامل بالصيغ والأدوات المالية الاسلامية ومن ذلك:

- النص على أن تكون لكل مصرف أو مؤسسة مالية هيئة رقابة شرعية.
- تخويل إدارات الرقابة المصرفية بعد التأهيل والتدريب إلى مراجعة عمل المصارف من الناحية الشرعية مع الهيئة العليا.
- تخويل إدارة المصارف للتفتيش والمراجعة سلطة مراجعة الأعمال من الناحية الشرعية بالتعاون مع هيئة الرقابة الشرعية في كل مصرف .

- إصدار الفتاوى الشرعية و التوصيات والمشورة لتوحيد الأسس و الأحكام الشرعية التي ينبني عليها النشاط المصرفي و المالي.
- ضرورة تعيين مراقب شرعي في كل مصرف.
- إصدار منشورات ملزمة للمصارف بالالتزام بتطبيق الإجراءات الواردة في المراجع الفقهية الصادرة عن الهيئة العليا للرقابة الشرعية .
- منع التعامل بالصيغ التى لم ترد فيها فتوى واضحة وصريحة من الهيئة .
- الالتزام بالصيغ الصادرة من الهيئة لممارسة العمل المصرفي.

كما أن لهذه الهيئة الاختصاصات الآتية(عبد الباري مشعل، 2013، ص37) :

- النظر و إبداء الرأي في المسائل التي تُعرض عليها من الوزير أو المحافظ أو مديري المصارف أو المتعاملين مع المصارف و المؤسسات المالية كإصدار الفتاوى و التوصيات و التوجيهات.
- مساعدة أجهزة الرقابة في المصرف المركزي و المصارف و المؤسسات المالية على أداء مهامها وفقا لإحكام الشريعة الإسلامية ، وكذا مساعدتهم في وضع و تنفيذ برامج التأهيل و التدريب.
- مساعدة إدارات و أقسام البحوث على تطوير البحث العلمي و تشجيع نشر البحوث العلمية بما يخدم الاهداف و الاختصاصات.
- النظر في الخلافات الشرعية التي تنشأ بين الجهات الخاضعة لأحكام هذا القانون كالمتعاملين معها كإصدار الفتاوى و التوصيات بشأنها.

2.المعايير المحاسبية الاسلامية:يعتبر بنك السودان المركزي من البنوك المركزية الاسلامية المؤسسة لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية (بالبحرين) وأول المصارف المركزية إلتزاماً بمعاييرها حيث أصدر بنك السودان المركزي معايير هذه الهيئة فى منشورات ألزم المصارف بتطبيقها ويهدف من إصدار وتطبيق هذه المعايير إلى تزويد المصارف والمؤسسات المالية بمراجع فقهية تعينها فى تطبيق النشاط المصرفي وفق أحكام الشريعة ويعتمد البنك على هذه المعايير فى تنفيذ عمليات الرقابة.

3.المعايير الرقابية الإسلامية: كان للبنك المركزي دور فاعل ورئيسي فى إنشاء مجلس الخدمات المالية الاسلامية (بماليزيا) وهى هيئة تعنى بإصدار المعايير الرقابية المعتمدة على ضوابط الشريعة الإسلامية ، ويعتبر بنك السودان المركزي من أوائل البنوك المركزية التى إلتزمت بتطبيق معايير هذا المجلس بل وإلزام جميع المصارف السودانية للعمل بها وتطبيقها ، كما عمل على إنشاء وحدة خاصة بالمعايير الاسلامية ، كما أصدر المنشورات الملزمة للمصارف بتطبيق معايير المجلس ومن ذلك:

- معيار كفاية راس المال.
- موجهات إدارة المخاطر.
- منشورات تطبيق معيار الضبط المؤسسى
- متطلبات الشفافية والإفصاح .

4.المعايير الأخلاقية: يعتمد البنك المركزي على وسيلة الإقناع الأدبي للمصارف في تطبيق الصيغ والمعاملات الاسلامية مستنداً فى ذلك إلى النواحى العقائدية والسلوكية التى نصت عليها الشريعة الاسلامية والتى يلتزم بها المسلمون مثل عدم الاستغلال ومنع الاحتكار كما يسعى إلى استغلال الجانب الروحى لدى المسلمين لخدمة أهداف المجتمع.

ثانيا :التجربة المغربية : تم إحداث اللجنة الشرعية للمالية التشاركية بموجب الظهير رقم 1.15.02 ، الصادر في 20 يناير 2015 المتمم الظهير الشريف 1.03.300 الصادر في 22 أفريل 2004 الجريدة الرسمية 6333 الصادرة في 09 فبراير 2015 وهي لجنة علمية متخصصة لدى الهيئة العلمية المكلفة بالإفتاء بالمجلس العلمي الأعلى و هي :

- هي لجنة علمية متخصصة تتبع المجلس الإسلامي العلمي الأعلى.

- تتكون اللجنة الشرعية بالإضافة إلى المنسق من تسعة أعضاء من بين أعضاء المجلس الأعلى المذكور، ويعينهم الأمين العام للمجلس، وتستعين على سبيل الاستشارة بخمسة خبراء دائمين من ذوي الاختصاص.

- لا يمكن الجمع بين عضوية اللجنة وعضوية أي من الهيئات أو الجهات المذكور في الظهير، وتصدر آراء اللجنة بإجماع المشاركين في الاجتماع من أعضائها.

الهدف من إحداث هذه اللجنة هو إبداء الرأي بشأن مطابقة الأنشطة والعمليات التجارية والمالية والاستثمارية التي تقوم بها بعض المؤسسات والهيئات المالية، لأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها.

هذه المؤسسات والهيئات المالية هي:

- مؤسسات الإئتمان والهيئات المعتبرة في حكمها.
- بنك المغرب.
- صندوق ضمان ودائع البنوك التشاركية.
- مقاولات التأمين وإعادة التأمين.

تكلف اللجنة الشرعية للمالية التشاركية المحدثة لدى الهيئة العلمية المكلفة بالإفتاء لدى المجلس العلمي الأعلى بالمهام التالية:

- إبداء الرأي بشأن مطابقة المنتوجات المالية التشاركية التي تقدمها مؤسسات الإئتمان والهيئات المعتبرة في حكمها لزبنائها.
- إبداء الرأي بشأن مطابقة مضمون المناشير التي يصدرها والي بنك المغرب لأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها، المتعلقة بالمنتوجات التشاركية والودائع الاستثمارية والعمليات التي ينجزها صندوق ضمان ودائع البنوك التشاركية.
- إبداء الرأي بصفة خاصة بشأن مطابقة عمليات التأمين التكافلي التي تقوم بها مقاولات التأمين وإعادة التأمين، في إطار المالية التشاركية، لأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها وذلك طبقا للتشريع الجاري به العمل.
- إبداء الرأي بشأن مطابقة عمليات إصدار شهادات الصكوك طبقا للتشريع الجاري به العمل مع أحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها كيفما كانت الجهة المصدرة لها.

ثالثا : التجربة الماليزية: لتقليل هوة الخلاف بين العلماء الشرعيين في إصدار الفتاوى الخاصة بالمعاملات المالية الاسلامية كان لابد إيجاد هيئة شرعية مركزية تكون مرجعاً للقضايا الشرعية ومطابقة عمليات المؤسسات المالية الإسلامية داخل الدولة للمتطلبات الشرعية ، وقد تحولت فيما بعد إلى المجلس الاستشاري الشرعي الذي يعمل على(القرار رقم 701، 2009، ص 51):

- التأكد من السلامة الشرعية في القضايا المالية وإصدار أحكام الموافقة عليها.
- تقديم المشورة للبنك المركزي في كل ما يتعلق بالأعمال المصرفية والأنشطة المالية من الناحية الشرعية.
- تقديم المشورة لأي واحدة من المؤسسات المالية الإسلامية أو أي شخص آخر وفق ما ينص عليه القانون.
- أي مهمة أخرى يتم تحديدها من البنك المركزي.
- إن دور ومسؤولية المجلس الاستشاري الشرعي يهدف إلى توحيد المرجعية الشرعية على مستوى البنوك.
- إن دور هيئة الرقابة الشرعية على مستوى كل مؤسسة في الفتوى ينحصر في إطار عدم التعارض مع قرارات المجلس الاستشاري الشرعي، وما لم يكن منتج جديد فإنه يخضع لإجراءات محددة.

ومما تميّزت به ماليزيا عن بقية الدول هو تخصيص مجلس استشاري شرعي لسوق رأس المال الإسلامي لضمان موافقة عمليات المتعاملين في سوق رأس المال

الإسلامي للشريعة ، وأصدرت السلطات التشريعية مواداً قانونية لصالح الالتزام بفتاوى هذا المجلس وقراراته و من مهامه (Laws Of Malaysia Act A1370 , Act 2010:).

- التأكد من السلامة الشرعية في القضايا المالية المتعلقة بسوق الأوراق المالية الإسلامي وإصدار أحكام الموافقة عليها.
- تقديم المشورة لهيئة الأوراق المالية في ما يتعلق بالمعاملات في سوق الأوراق المالية الإسلامي من الناحية الشرعية.
- تقديم المشورة لأي شخص في أي قضية تتعلق بسوق رأس المال الإسلامي أو أي معاملة ذات صلة.
- أي مهام أخرى يحددها مجلس الوزراء.
- المادة رقم 316 (أ-1) في قانون سوق رأس المال والخدمات عام 2007 تعطي الحق للمجلس أن يختار الإجراءات المناسبة في الاستشارة ومراجعة العمليات في السوق لضمان موافقتها مع الشريعة ، والسعي في تحقيق المواءمة بين الفتاوى الشرعية على المستوى المحلي.
- المادة رقم 316 (و-1) تحوّل الإجراءات القضائية المتعلقة بالشريعة في سوق رأس المال إلى قرارات المجلس.
- المادة 316 (ز) تلزم جميع المشاركين والمحاكم والحكم فيما يخص سوق رأس المال الإسلامي بالتقيد بالقرارات والفتاوى الصادرة من المجلس.
- المادة 316 (ك) تعطي الأولوية لقرارات المجلس في حين إذا حصل التعارض بينها وبين قرارات المستشار الشرعي المعتمد والمسجل لدى هيئة الأوراق المالية الماليزية.

هذه المواد القانونية تضمن ثقة المتعاملين في السوق المنظمة في ماليزيا وأن السلطة الشرعية بيد المجلس الاستشاري الشرعي وأنه المرجع الوحيد عند التقاضي والصلح ، وهذا الإطار يضمن بلا شك الشفافية والثقة وتحديد ما قد يتوقع في حالة النزاع والتقاضي والنزاعات المنبثقة من العقود الشرعية ومبادئها المطبقة في سوق رأس المال (International Shariah Research Academy, 2016, p241).

كما تم إنشاء داخل هيئات الرقابة الشرعية الوظائف التالية(عبد الباري مشعل، 2013، ص 32):

- إنشاء وظيفة المراجعة الشرعية: مهمتها تقييم منتظم عن الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية في الأنشطة و العمليات التي يقوم بها المصرف.
- إنشاء و ظيفة التدقيق الشرعي مهمتها تقييم دوري يتم من وقت لآخر، لتوفير تقييم مستقل و تأكيد موضوعي يهدف إلى إضافة قيمة وتحسين درجة الامتثال لدى المصرف عند قيامه بأنشطته و عملياته.
- إنشاء وظيفة إدارة المخاطر الشرعية : هي وظيفة لتحديد و قياس و مراقبة و السيطرة على مخاطر عد الامتثال الشرعي، كالتخفيف من أحداث عد الامتثال.
- إنشاء وظيفة البحوث الشرعية: هي و حدة داخلية تتألف من عمال مؤهلين مختصين في الشريعة ، و تقوم إ بجراء البحوث و الدراسات الشرعية قبل

الموافقة على طرح المنتجات ، بالإضافة إلى إجراء المسائل الإدارية المتعلقة بالهيئة الشرعية.

خاتمة : من خلال هذه الورقة البحثية التي ارتأينا من خلاله تسليط الضوء على موضوع الرقابة الشرعية في البنوك الاسلامية بالتركيز على فعاليتها و مدى مواكبتها للتطورات الحاصلة في الساحة العالمية ، وكإجابة على مشكلة البحث من خلال استعراض كل من تجارب السودان ، المغرب و ماليزيا يمكن القول أن هذه الدول عملت على انشاء هيئات للرقابة الشرعية هدفها تصويب المعاملات المالية في المصارف الاسلامية وفق مقتضيات و ضوابط الشريعة الاسلامية ، كما عملت هذه الدول على توفير الظروف الملائمة لعمل هذه الهيئات سواءا من جانب التشريع المصرفي أو من جانب منحها الاستقلالية في اصدار القرارات و التوجيهات الناظمة لعمل المصارف الاسلامية ، غير أنه لاحظنا أن هناك نوع من القصور من طرف هذه الهيئات في تحقيق أهدافها و القيام بمهامه على أكمل وجه لذا ارتأينا أن نقدم توصيات و مقترحات لتفعيل دورها و تحسن فعاليتها.

التوصيات و المقترحات: حتى تتمكن هذه الرقابة من أداء دورها بشكل فعال لابد من:

- العمل على اختيار العلماء ذوي المستوى العالي في أحكام الفقه وبالذات في المعاملات المالية و البيع .

-لا بد من انشاء مراكز علمية ومعاهد تقدم تكوين عالي لخريجي كليات الشريعة و الاقتصاد لتقوم بتأهيلهم بالخبرات الوظيفية الواعية لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي وتوفير البرامج التدريبية المناسبة في المعاملات المصرفية.

-تمكين هيئات الرقابة الشرعية من النظر في كافة تصرفات المصرف وعدم إخفاء أي تصرف من التصرفات عنها مهما كان صغيراً في ذهن بعضهم.

- إضافة الإلزامية على قرار الهيئة وتفعيل قراراتها ومتابعة ما قد أوصت بتعديله.

-اضطلاع وسائل الإعلام والهيئات التعليمية بمسؤولية نشر ثقافة العمل المالي الإسلامي بين جماعات المستثمرين وجماهير المتعاملين مع المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية.

-استقلال هيئة الرقابة إداريا وماليا عن المصرف.

- إنَّ التزام المؤسسات المالية الإسلامية بالمعايير الشرعية المعتمدة يَحمي المدقِّق الشرعي من الوقوع في الخطأ كما يُمكِّن من وجود نظام رقابي فعال.

- ضرورة عقد المؤتمرات والندوات التي تجمع بين أهل الاختصاص من أعضاء هيئة الرقابة الشرعية وذلك لتقريب وجهات النظر وتخفيف الخلاف قدر الإمكان.

- إعادة النظر في تشكيل هيئة الرقابة الشرعية،وتشكيلتها المالية والإدارية ، لتشمل مع الشرعيين علماء اقتصاد ومالية و الصيرفة و القانون لهم اهتمام بالدراسات الاقتصادية الإسلامية ، وأن يكون لها الاستقلال الكامل في إبداء آرائها دون ممارسة ضغط من أي جهة.

- لابد المؤسسات المالية الإسلامية الالتزام بالمعايير الشرعية المعتمدة لأنها من أعظم الوسائل لزرع الثقة في نفوس المتعاملين معها.

- ضرورة قيام أعضاء هيئة الرقابة الشرعية بتدريب موظفي المصرف على مبادئ وأسس المعاملات المالية الإسلامية.

- العمل على تكوين هيئة شرعية موحدة تجمع المتخصصين في مجال النشاط المصرفي تتبع لها جميع الهيئات الشرعية في المصارف الإسلامية وذلك بغية تحقيق الرقابة الشرعية الفعالة على أنشطة المصارف الإسلامية.

قائمة المراجع :

1- محمد عبد الغفار الشريف، (2011)، الرقابة الشرعية على المصارف والشركات المالية الإسلامية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي/جامعة أم القرى .

2- حسن يوسف داود، (1996)، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، مصر .

3- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، (2004)، معايير المحاسبة و المراجعة و الضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية ، البند 2 من معيار الضبط رقم 1.

4- البعلي عبد الحميد محمود، (1991)، الاستثمار و الرقابة الشرعية في البنوك و المؤسسات الاسلامية ،ط1 ، مكتبة وهبة القاهرة ، مصر .

5- محمد أمين علي القطان،(2011)، الرقابة الشرعية الفعالة في المصارف الإسلامية، بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى .

6- Faris Mahmoud Abomouamer,(1989), An Analysis of the Role and Function of the Syariah Control in Islamic Banks, (Cardiff: University of Wales).

7- حمزة عبد الكريم حماد، (2004)، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية ، رسالة ماجستير في الفقه وأصوله ، كلية الشريعة – الجامعة الأردنية ، عمان ، الاردن.

8- أحمد عبد العفو مصطفى العليات(2006)، الرقابة الشرعية على اعمال المصارف الاسلامية ، رسالة ماجستير في الفقه و التشريع ، جامعة النجاح الوطنية ، فلسطين .

9- مجلة اضاءات مالية و مصرفية، (2012)، الرقابة الشرعية في البنوك الاسلامية ، العدد 01، السلسلة الخامسة ، نشرة توعوية يصدرها معهد الدراسات المصرفية ، الكويت.

10- حسين حسين شحاتة - الرقــابة الشرعية في المصارف الإسلامية - سلسلة بحوث في الفكر الاقتصادي الإسلامي من الموقع: www.darelmashora.com.

11- محمد أكرم لال الدين، (2009)، دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال المصارف الإسلامي أهميتها، شروطها، وطريقة عملها ، منظمة المؤتمر الاسلامي – مجمع الفقه الاسلامي الدولي- الدورة التاسعة عشرة إمارة الشارقة دولة الإمارات العربية المتحدة.

12- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، (2004)، معايير المحاسبة و المراجعة و الضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية، البند 3 من معيار الضبط رقم 2.

13- حماد حمزة عبد الكريم، (2009)، الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية ، بحث مقدم الى المؤتمر المصارف الاسلامية بين الواقع و المأمول ادارة الشؤون الاسلامية و العمل الخيري بدبي .

14- لجنة من الأساتذة الخبراء الإقتصاديين و الشرعيين و المصرفيين، (1996)، تقويم عمل هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، الجزء الثاني ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، مصر.

17- عبد الباري مشعل، (2013)، تقييم إسهامات المصارف المركزية في المواءمة الشرعية و الرقابة و التنظيم للصناعة المالية الاسلامية ، المؤتمر العالمي الثامن لعلماء الشريعة ، كوالا لمبور – ماليزيا.

18- القرار رقم 701، (2009)، الصادر عن البنك المركزي الماليزي .

19- Laws Of Malaysia Act A1370 Capital Markets And Services , (Amendment) Act 2010.

20- International Shariah Research Academy, (2016), Islamic Capital Market: Principles and Practices, Kuala Lumpur, ISRA.